12 - (1650) وحدثني أبو الطاهر حدثنا عبدا بن وهب أخبرني مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة .

(قال A ا رسول أن Y من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليفعل فليكفر منها خيرا غيرها فرأى يمين على حلف من)